

## قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 2 لعام 2008

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب ،

بناءً على أحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

- وعلى مقتضيات المصلحة العامة .

- وعلى موافقة أعضاء المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب (بالإجماع) في جلسته رقم 1/ تاريخ 6/1/2008 م .

- يقرر ما يلي -

مادة 1- تخصيص أرض المشتل الزراعي بحلب والواقع في المنطقة العقارية الخامسة كحديقة عامة لمدينة حلب .

مادة 2 - استكمال إجراءات نقل ملكية المشتل الزراعي إلى مجلس مدينة حلب .

مادة 3- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس مدينة حلب ويبلغ من يلزم لتنفيذه.